إجراءات الدولة في الحد من الجريمة والانحراف من خلال سياسة التأهيل الاجتماعي للمسجونين داخل المؤسسة العقابية.

باحثة دكتوراه شالي خيرة
جامعة حسيبة بن بوعلي– الشلف.
ا.د ضامر وليد عبد الرحمن
جامعة حسيبة بن بو علي – الشلف–

ملخص:

تعتبر العمليات الإصلاحية التي تقدم إلى السجين خلال فترة إيداعه في المؤسسة العقابية و التي تشمل البرامج التأهيلية بمختلف أشكالها و مستوياتها (التعليمية، المهنية، النفسية، الاجتماعية و غيرها ...)، الخطوة الأولى في تأهيل السجين و تحضيره إلى ما بعد الإفراج، لإعادة إدماجه في المجتمع وفق إستراتيجية فعالة لمكافحة الجريمة، فالدراسات و الأبحاث العلمية تدل على ابتعاد المجرم عن الانحراف كلما زاد انتظامه في التأهيل العلمي و المهني، و لاشك أن إصلاح السجين يعتبر نوعا من الوقاية المستقبلية، إذا ما تم تدعيمها بالرعاية بعد الإفراج أي الرعاية اللاحقة، إذ تعتبر هذه الأخيرة الهدف الأسمى الذي تسعى إليه المؤسسة العقابية على وجه الخصوص و الدولة عامة .

Abstract :

The corrective measures submitted to the prison during the period of filing in the penal institution, which includes rehabilitation programs of various forms (educational, vocational, psychological, social, etc.), are the first step in rehabilitating the prisoner and preparing him for the post-release period. Incorporate it into the society according to an effective strategy to combat crime. Studies and scientific research indicate that the criminal avoids delinquency whenever he is more regular in the scientific and vocational rehabilitation. The reform of the prisoner is considered a kind of future prevention, if it is supported by care after the release. As the latter is the ultimate aim of the penal institution in particular and the State in general .

مقدمة:

تساهم الخدمات الاجتماعية و بشكل فعال على تحدي الصعوبات التي تواجه المجتمع و ذلك من خلال مواجهتها للعوامل المؤثرة على تنامي الجريمة و الانحراف في المجتمع، و تعتبر المؤسسات العقابية من بين المؤسسات الاجتماعية التي تسعى إلى تحقيق أهدافها الوقائية عن طريق تأهيل المجرمين حفاظا على النظام الداخلي لهذه المؤسسة، و تطبيقا للسياسة الاجتماعية المعمول بها و الرامية إلى إحداث تغيير في سلوكيات الأفراد داخل المؤسسات العقابية، و تعتبر الجزائر من بين الدول التي أعطت أهمية بالغة لقطاع السجون و إصلاح المجرمين و ذلك من خلال تبنيها لمدرسة الدفاع الاجتماعي، و التخلص من النظام العقابي القديم و الذي لم تكن تجني منه سوى الجريمة و الانحراف لتميزه بالقسوة و التعذيب للمجرمين و عدم إعطائهم حقوقهم الضرورية التي تضمن لهم كرامتهم، و يمكن اعتبار التأهيل الاجتماعي للسجين من بين الأساليب الردعية التي تجنب العود إلى الجريمة، و على هذا فإن التأهيل الاجتماعي لنزلاء السجون يحافظ على أمن و استقرار المجتمع بعلاج منحرفيه، إضافة إلى حماية المسجونين و ذلك بتعديل سلوكهم و مساعدتهم على التفكير العلمي الذي يدخل ضمن برامج التأهيل و هدف المؤسسة العقابية، و هذه النظرة أدت إلى تغيير فلسفة المؤسسات الإصلاحية و حدوث تطورات متتالية في إمكانياتها و وظائفها، فبينما كانت العقوبة مجرد إيلام و إيذاء للجاني تحولت لتكون محاولة لعلاجهم و إصلاحهم ثم تحولت الفكرة إلى محاولة إصلاحهم و تأهيلهم و دمجهم في المجتمع.

سنحاول من خلال هذا العمل إبراز نتائج الدراسة الميدانية في مجال تأهيل السجين داخل المؤسسة العقابية و ذلك من خلال طرح الإشكال و الفرضيات و أهداف و أهمية الدراسة و تحديد المفاهيم النظرية المتعلقة بالموضوع.

إشكالية الدراسة:

انتهجت السياسة العقابية في الجزائر مفهوم الإصلاح القائم على تغير فكرة العقوبة السالبة للحرية للمسجونين، باعتبارهم أفراد يمكن إخضاعهم للتهذيب و الإصلاح و الإدماج، فأصبح على عاتق الدولة إتباع السياسة العقابية الإصلاحية الجديدة لمواكبة التطور و التقدم على غرار الدول الغربية، و ذلك بهدف الحد من الجريمة و الانحراف في المجتمع الجزائري، فأخذت من تنفيذ العقوبة وسيلة لحماية المجرم و إصلاحه، و إن تنفيذ هذه البرامج يعطي أهمية قصوى لعصرنه قطاع السجون وفق سياسة عقابية جديدة تساير النظام العالمي الحديث، و تسير بفلسفة الدفاع الاجتماعي، و كانت الجزائر من بين الدول السباقة إلى الأخذ بهذه الفلسفة، حيث كرسته في أحكامها الدستورية و نصوصها التشريعية، و تنظيم إدارة السجون و إعادة الإدماج الاجتماعي للمسجونين، و الذي ركز أساسا على إدماج المحبوسين و إعادة تربيتهم و إصلاحهم داخل المؤسسات العقابية و تحضيرهم لما بعد الإفراج، و ذلك برفع مستواهم الفكري و المعنوي عن طريق التعليم و التكوين المهني، و توفير الأنشطة الرياضية و الثقافية و الدينية و

غيرها بما يتناسب و قدراتهم و ميولهم بالإضافة إلى إشراكهم في نشاطات ذات نفع على أنفسهم و على المجتمع، و انطلاقا من هذا التطور لمفهوم المؤسسات الإصلاحية تندرج إشكالية الدراسة في بحث العلاقة بين السجين و مصلحة الإدماج الاجتماعي داخل المؤسسة العقابية من خلال تفاعله مع البرامج المسطرة لتأهيله، و قد يختلف المجرمون من حيث ميولهم و توجهاتهم، و هذا الاختلاف ناتج عن تفاوت في درجات الإجرام مما تتباين معه مدة العقوبة، فالمحكومين عليهم لسنوات طويلة قد يجدون من برامج التأهيل على المستويين الاجتماعي و المهني منافذ لتخفيف عقوبتهم، و قد تصاحب عوامل أخرى ارتباط السجن بقواعد الإصلاح نتيجة ظروف اقتصادية أو اجتماعية أهلته للوصول لمصلحة الإدماج الاجتماعي بهدف تحقيق مصالح نفعية لم يتوقعها قبل الإيداع.

و عليه كانت فرضيات الدراسة كالتالي:

1/ لظروف السجن الاجتماعية و الاقتصادية قبل الإيداع تأثير على مدى تفاعله مع برامج و أنشطة مصلحة الإدماج الاجتماعي داخل المؤسسات العقابية.

2/ هناك علاقة بين مدة العقوبة التي يقضيها السجين داخل السجن و مدى تفاعله مع برامج و أنشطة مصلحة الإدماج الاجتماعي داخل المؤسسة العقابية.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى محاولة الكشف عن مدى تفاعل السجين مع كافة البرامج و الأنشطة المختلفة داخل مصلحة الإدماج الاجتماعي بمؤسسة إعادة التربية و التأهيل لولاية الشلف و ذلك من خلال :

1/ تحديد الظروف الاجتماعية و الاقتصادية للسجين قبل إيداعه السجن للتعرف على أهم المشكلات المصاحبة للمجرمين و التي دفعتهم إلى الانحراف، فقد يعاني معظم المجرمين المتواجدون بمصلحة الإدماج الاجتماعي داخل المؤسسة العقابية من ظروف اجتماعية و اقتصادية مزرية و هذا ما دفعهم للانخراط في برامج التأهيل الاجتماعي التي تسعى إليه هذه المصلحة لإصلاح شؤونهم و تكوينهم مهنيا، نفسيا، اجتماعيا و دينيا و إشراكهم في نشاطات و برامج ترفيهية و ترويحية.

2/ تحديد العلاقة بين مدة العقوبة التي يقضيها السجين داخل المؤسسة العقابية و مدى تفاعله مع برامج و أنشطة مصلحة الإدماج الاجتماعي داخل المؤسسة العقابية، فقد يختلف المجرمون حسب درجة إجرامهم و عليه تتحدد مدة العقوبة لكل سجين و بالتالي يتحدد درجة التفاعل مع البرامج و الأنشطة المقدمة لهم.

أهمية الدراسة:

1/ تعزيز مهام المؤسسة العقابية باعتبارها مؤسسة إصلاحية على كافة المستويات، و ذلك من خلال تبنيها لسياسة الدفاع الاجتماعي التي ظهرت في أوروبا على يد جراماتيكا الداعية إلى إصلاح المجرمين

بتكوينهم مهنيا، اجتماعيا، نفسيا، دينيا و رياضيا و ذلك للحد من الجريمة و الانحراف، من خلال الدراسة الميدانية لمؤسسة إعادة التربية و التأهيل لولاية الشلف.

2/ محاولة ربط ما هو نظري مع الواقع الاجتماعي من خلال الدراسات الميدانية.

3/ أخذ الجزائر بفلسفة المدرسة الحديثة للدفاع الاجتماعي، التي تعتبر إصلاح المسجونين و إعادة إدماجهم الغاية المنشودة من تنفيذ الأحكام الجزائية، حيث تسعى الجزائر إلى تطوير الخدمات الاجتماعية المقدمة للسجين داخل السجن و تحضيره إلى ما بعد الإفراج، و من هنا تكمن الأهمية في تسليط الضوء على دور المصلحة الخارجية في متابعة السجين منذ تنفيذ العقوبة و الإيداع في السجن لأنها تسهر على إدماج المجرمين و تكونهم قبل الإفراج عنهم وفق القانون 04/05 الصادر عن المديرية العامة لإدارة السجون و بالتنسيق مع اللجنة الوزارية المشتركة لتنسيق برامج الإدماج الاجتماعي داخل السجن.

تحديد مفاهيم الدراسة:

1/ الإصلاح الاجتماعي:

يعرفه إحسان محمد الحسن بأنه عملية تغير المجتمع نحو الأحسن و الأفضل عن طريق التصدي لمشكلاته و معوقاته الإنسانية و التحرر من سلبياته و وضع حد لمساوئه و شروره الاجتماعية و السلوكية و الأخلاقية و الإصلاح الاجتماعي، كما يعتقد علماء الاجتماع التطبيقي لا يحدث بصورة عفوية أو عشوائية، و إنما يحدث بطريقة مخططة تأخذ بعين الاعتبار الوسائل الإجرائية للإصلاح و الخطط الغائية لتنمية و تطوير المجتمع[1]

التعريف الإجرائي:

الإصلاح الاجتماعي هو عملية مستمرة لإصلاح المجتمع عن طريق علاج مجرميه، و ظهر الإصلاح الاجتماعي نتيجة تطور العلوم الاجتماعية و الإنسانية، والتي تحاول التصدي للمشكلات التي تعيق نمو هذا المجتمع، و يتم الإصلاح الاجتماعي من خلال وقايته من المنحرفين عن طريق السجن، و تهذيب سلوكهم و مراقبتهم ليصبحوا أفرادا صالحين في هذا المجتمع.

2/ المؤسسات الإصلاحية:

تعرف المؤسسات الإصلاحية من الوجهة الوظيفية بأنها المؤسسات التي تتبنى وجه الرعاية و الإصلاح و التأهيل بالنسبة للسجناء، و بذلك تبتعد بقدر الإمكان عن مظاهر القمع و التنكير و القسوة التي اتصفت بها في العصور الماضية [2] .

التعريف الإجرائي:

المؤسسات الإصلاحية هي على عكس المؤسسات العقابية القديمة، فهذه الأخيرة هدفها إيلام المجرم و تعذيبه فقط، أما الأولى فهي تهدف إلى تأهيله اجتماعيا و مهنيا في كافة المجالات، ليصبح فردا صالحا في المجتمع، فالمؤسسة الإصلاحية توفر أكثر من 32 فرع مهني و كل الأطوار الدراسية، و

الأنشطةالثقافية، الترفيهية، الدينية و الرياضية، إضافة إلى السماح للسجين بالمشاركة في المجالات و المقالات التي تنشر و تدخل هذه الإجراءات ضمن الإصلاح الحديث للسجون.

3/ الخدمات الاجتماعية داخل السجن:

هي كافة الأنشطة و البرامج و المشاريع التي يقدمها العاملون في الحقل الاجتماعي و المسئولون عن رعاية و تأهيل نزلاء المؤسسات العقابية داخل السجون و بعد الخروج منها، و تقديم الخدمات التعليمية و التأهيلية و المهنية لهذه الفئة يهدف إلى تأهيلهم للعمل و تهيئتهم لحياة كريمة شريفة بعد انتهاء فترة العقوبة و تحميهم من العود للجريمة [3].

التعريف الإجرائي:

الخدمات الاجتماعية داخل السجن هي كل ما يحتاجه السجين من تعليم و رعاية صحية، نفسية، ألبسة نظيفة، طعام مناسب، معاملة اجتماعية إنسانية من المسئولين، أنشطة رياضية و ثقافية و دينية و كافة الحرف و المهن التي تقدم داخل السجن، كل هذه الخدمات تجعل للسجين الثقة في نفسه و شعوره بالمسؤولية و تجعله يفكر بأنه إنسان له الحق كما لو كان خارج السجن.

4/ التأهيل الاجتماعي:

التأهيل هو عبارة عن عملية إعادة تكييف الإنسان مع البيئة و إعادة إعداده للحياة [4].

و هو تقديم الرعاية الاجتماعية للنزيل أو أسرته، بما يسهم في تخفيف الضغوط النفسية و الاجتماعية و الاقتصادية التي يعاني منها النزيل [5] .

التعريف الإجرائي:

التأهيل الاجتماعي للسجين هو توفير الظروف الاجتماعية الملائمة داخل السجن عن طريق تطبيق برامج الرعاية الاجتماعية و التي تهدف إلى تحقيق التوازن و الاستقرار النفسي و الاجتماعي و الاقتصادي للسجين، و بالتالي التخفيف من شدة المشكلات التي تواجهه و يشمل التأهيل الاجتماعي الخدمات التعليمية و الطبية و النفسية و الترفيهية و الأنشطة الثقافية و غيرها ...

التعريف الإجرائي للتأهيل المهني:

هو تحضير السجين من خلال توفير عدة فروع مهنية ليختار السجين التخصص الذي يتناسب مع مؤهلاته و قدراته، و ليتم هذا التأهيل يجب أن تتنوع الأنشطة المهنية حتى يستطيع السجين الميول إلى النوع الذي يرغب فيه، و لاشك أن هذا الأمر متوفر في مؤسساتنا الإصلاحية حيث تتوفر مؤسسة إعادة التربية و التأهيل بولاية الشلف على أزيد من 32 فرع في مجال المهن و الحرف.

التطور التاريخي لمفهوم الإصلاح في الفكر العقابي الحديث:

أولا :ميلاد الإصلاح العقابي عند جراماتيكا

ظهرت فكرة إصلاح المنظومة العقابية للمؤسسات العقابية على يد الفقيه الايطالي "جراماتيكا"، وأبرزت آراء هذا الفقيه الروح الإنسانية الذي يجب أن تكون عليها تدابير الدفاع الاجتماعي، حيث اهتمت

بالمحافظة على كرامة إنسانية المنحرف اجتماعيا، كما نادت بالاهتمام بشخصية وإعداد ملف خاص بها يوضع بين يدي القاضي حتى يكون على بينة عند تعيين التدابير الاجتماعية الذي يقضي به عليه والذي يتلاءم وشخصيته[6]، وقد أقدم جراماتيكا على صياغة مبادئه في مشروع قانون مكافحة الانحراف الاجتماعي[7]، كما ركز على الإصلاح الاجتماعي للسجين من خلال وجوب استبدال سياسة العقاب للمنحرف بسياسة الإصلاح والتوجيه، والتدبير لتحقيق تكيف الفرد مع المجتمع، ويتم ذالك عن طريق إجراءات الدفاع الاجتماعي التربوية والوقائية والعلاجية، وحل المشكلات التي تواجه الأفراد للحد من قلقهم وإقلال فرص انحرافهم، كما يجب أن تحدد تدابير وإجراءات الدفاع الاجتماعي وفق خصائص كل فرد، بعد دراسة دقيقة لمعالم شخصيته[8].

ومن بين الأفكار التي تنادى بها جراماتيكا ترتكز حول العناصر التالية:

أ) ارتكاز المسؤولية الجنائية على فكر جديد بعدم تبنيها لفكرتي الخطأ والذنب، فالمجرم في نظرها مريض اجتماعيا، إذاً الجريمة هي مظهر من مظاهر الاضطراب والخلل الاجتماعي لدى الشخص، وهذا يعني أن المسؤولية الجنائية لدى هذه المدرسة تقوم على أساس فكرة مناهضة الفاعل للمجتمع.

ب) إنكار فكرة العقوبة التي ترتبط بالمسؤولية الأخلاقية والتي تبنتها المدرسة التقليدية.

ج) إنكار فكرة الخطورة الإجرامية التي تبنتها المدرسة الوضعية، وما تتطلبه من تدابير الأمن والوقاية والتي تقوم على أساس إقصاء المجرم واستئصاله، بل يجب إعادة تأهيل الفاعل اجتماعيا، لأن الجزاء الجنائي له مفهوم يختلف عن مفهومه لدى المذاهب الفقهية الأخرى، حيث تقوم على تدابير اجتماعية تظم العقوبة والتدابير الأمنية في آن واحد، وتطبيق أي منهما يكون جديرا بإصلاح الفرد إعادة تأهيله اجتماعيا[9].

ثانيا: أفكار مارك أنسل والدفاع الاجتماعي الجديد

إن ستينيات هذا القرن قد أظهرت المستشار الفرنسي مارك أنسل الذي ينتهج فكرا معتدلا شأن الدفاع الاجتماعي محاولا بذالك إنقاذ مدرسة الدفاع الاجتماعي من التطرف الشديد الذي اتسمت به أفكار جراماتيكا

" فمارك أنسل على عكس جراماتيكا فهو لا يرفض القانون الجنائي ولا ينكر مبدأ الشرعية ولا يذهب إلى حد إلغاء المسؤولية ولا الجزاء، كما لا يوافق على ابتداع نظام للردع التقديري، الذي يعتبر فاعل الفعل مناهض للمجتمع بطريقة غريبة ـ مجرما من حيث الإثم الذي أتاه ـ مريضا غير مسئول من ناحية العقوبة، صحيح أن الهدف من الجزاء الجنائي هو الدفاع الاجتماعي وذالك بوسيلة التدابير الاجتماعية الوقائية والعلاجية والتربوية لشخص المجرم بما يحول دون وقوعه في الجريمة مرة أخرى، لكن هذا الهدف وتلك الوسيلة يمكن أن تتحقق في إطار نظام القانون الجنائي الحالي ومع الإبقاء على مصطلحا ته في الجريمة والعقوبة، فالوظيفة الرئيسة للعدالة الجنائية والغاية منها هي تأهيل المجرم لاستعادة تكيفه وانسجامه مع المجتمع [10].

ويقول مارك أنسل: إن من واجب المجتمع محاربة الإجرام بوسائل عامة تقلل من فرص الوقوع فيه، كمحاربة الكحول والمخدرات، ووضع سياسة للرعاية والمساعدات الاجتماعية للأفراد، وإن اتخاذ التدابير الاحترازية يراعى فيها العوامل العضوية والنفسية والاجتماعية التي دفعت المجرم إلى الجريمة، ويجب أن تخضع هذه التدابير لمبدأ الشرعية حماية لحقوق وضمانا للحريات الفردية، لأن هدف التدابير التأهيل والإصلاح، ويتم تأهيل المجرم أصلاحه بتعليمه إحدى المهن أو تثقيفه أو علاجه إذا اقتضى الأمر ذالك [11].

فقد استطاع" أنسل" أن يبرهن أن الصيغ المجردة التي امتلأت بها متون وحواشي مؤلفات التقليديين لم تعد قادرة على مواجهة الكثير من المتغيرات الواقعية، وهو يؤكد القول بضرورة الخروج من دائرة الفعل بمعاييرها المادية الضيقة إلى آفاق آخر واسع يعدو فيه الاهتمام بالفاعل أمرا لا يمكن تجاهله، والأمر الذي يؤكد ذكاء "أنسل" عدم نسيانه الاهتمام بالاعتبارات الشرعية، وتأكيد الاهتمام بالطابع القانوني، فهو لم يكن ليقبل أن يقع ما وقع فيه الوضعيون من إنكار الأساس الأخلاقي للمسؤولية[12].

الفكر الإصلاحي للمنظومة العقابية في الجزائر:

أولا : المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي

أنشأت المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-393 المؤرخ في 04 ديسمبر 2004 وهي السلطة المركزية التي تشرف على تسيير مؤسسات السجون في الجزائر.

تتبع المديرية العامة لإدارة السجون في تنظيمها الإدارة المركزية لوزارة العدل وتشمل أحد أهم هياكلها الإدارية، وهي بهذا موضوعة تحت وصاية وزير العدل مباشرة، ويوجد مقرها بالجزائر العاصمة [13].

المديرية العامة لإدارة السجون ورغم حداثتها فهي لها دور كبير في إرساء سياسة عقابية قائمة على فكرة الدفاع الاجتماعي، والتي تجعل من تنفيذ العقوبة وسيلة لحماية المجتمع عن طريق إصلاح السجين و إعادة إدماجه في المجتمع، وهذا طبقا لأحكام القانون المتعلق بتنظيم السجون، الأمر رقم 05-04 المؤرخ في 06 فيفري 2005[14]، ومن خلال نصوصه التطبيقية يمكننا تحديد مهام ودور المديرية العامة لإدارة السجون من خلال نشاطها الإداري والتنظيمي كما يلي:

- رسم سياسة عقابية قائمة على فكرة الدفاع الاجتماعي ومبدأ إصلاح السجين.
- العمل على تنظيم السجون في الجزائر، ومراقبة نشاطها.
- بالإضافة إلى وضع المشاريع والنصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بالسجون ومصالحها الخارجية الأخرى.
- كما تقوم بإصدار التعليمات والتوجيهات الخاصة بسير مصالحها المركزية واللامركزية.

منهج الدراسة:

نظرا لخصوصية كل موضوع يتحدد المنهج المتبع، بحيث يلجأ الباحث إلى استخدام المنهج الذي يتلاءم مع دراسته، ومن خلال مشكلة الدراسة، وأهدافها، وتساؤلاتها، لابد من الاستعانة بالمنهج الوصفي الأنسب للكشف عن موضوع سياسة التأهيل الاجتماعي للمسجونين داخل المؤسسات العقابية، ويستخدم المنهج الوصفي في دراسة الأوضاع الراهنة للظواهر من حيث خصائصها، أشكالها، وعلاقاتها، والعوامل المؤثرة في ذالك، وهذا يعني أن المنهج الوصفي يهتم بدراسة حاضر الظواهر والأحداث على عكس المنهج التاريخي الذي يدرس الماضي، مع ملاحظة أن المنهج الوصفي يشمل في الكثير من الأحيان على عمليات تنبأ بمستقبل الظواهر والأحداث التي يدرسها.[15]

وقد تم الاعتماد على هذا المنهج والذي يساعد على تتبع الظاهرة محل الدراسة والوقوف على أدق جزئياتها وتفاصيلها والتعبير عنها، فعملية الوصف هي عملية أولية تكمل بعملية تفسيرية تحليلية قائمة على الاستنتاج، وقد تم استخدام هذا المنهج في وصف السياسة الإصلاحية للمؤسسات العقابية للحد من الإجرام والانحراف وذالك من خلال البرامج التأهيلية المقدمة للسجين داخل مصلحة الإدماج الاجتماعي بالمؤسسة، ومدى تفاعل هذا الأخير مع هذه البرامج من خلال مدة العقوبة التي يقضيها داخل السجن، وكذا دراسته الظروف الاقتصادية للمجرمين لفهم العلاقة السببية بين الانحراف وهذه البرامج.

أداة الدراسة:

يتوقف أي علم من العلوم على دقة باحثيه المختصين، وقدرتهم على تقنين وسائل حصولهم على المادة العلمية، وعليه فإن تقدم أي علم مرهون بتقدم أدوات قياسه وتقدم وسائل الحصول على المادة العلمية للظواهر التي يهتم بها هذا العلم بصدق وموضوعية، لذا على الباحث أن يختار من هذه الوسائل وسيلة أكثر لحصوله على البيانات التي يريد الحصول عليها لإثبات صحة أو خطأ فروضه.[16]

لذالك اعتمدت الدراسة على الاستمارة كأداة لجمع البيانات لأنها الأنسب لموضوع البحث، والتي تتضمن العديد من التساؤلات، وذالك حسب مؤشرات الفرضيات.

المجال الزماني والمكاني للدراسة:

اجريت االدراسة في ولاية الشلف على مستوى مؤسسة اعادة التربية و التأهيل للولاية، و بالتحديد في مصلحة الادماج الاجتماعي داخل للمؤسسة، بحيث تتكون هذه المصلحة من 14 قاعة للدلراسة و التكوين و ممارسة الأنشطة الدينية و الثقافية و مجموعة من الأقسام في جميع المستويات الدارسية (الأمي، الابتدائي،المتوسط،الثانوي

والجامعي)، والتكوين المتواصل، في الفروع المهنية، و قاعات الاتشطة الدينية والثقافية والرياضية، إضافة الى ساحة

كبيرة للتربية البدنية و الرياضة الجماعية،كما تحتوي على ثلاث ورشات كبيرة للتأهيل المهني في المجالات الصناعات المختلفة .

ويقوم بتأطير المساجين أساتذة في التعليم و مشرفين على التكوين إضافة الى مجموعة من الأعوان الذين يسهرون
على حفظ الأمن و الإستقرار داخل مصلحة الإدماج الإجتماعي
كما تحوى هذه المصلحة مكتبة تحمل أكثر من 5000 كتاب في جميع التخصصات،ومجموعة كبيرة من المجلات
أجريت الدراسة على عدد من المسجونين المتواجدين داخل مصلحة الإدماج الاجتماعي لمؤسسة إعادة التربية والتأهيل ب الشلف، والذي بلغ عددهم 71 سجين منخرطين في الأنشطة المتوفرة لدى المؤسسة.

العينة وطريقة اختيارها:

1ـ أسس اختيار العينة:

إن اختيار العينة له أهمية كبيرة في البحث العلمي، كما أن صحة نتائج الدراسة أو عدم صحتها يتوقف على طريقة اختيارها، مع مراعاة الإمكانيات المادية والوقت المتاح الذي يسمح به البحث.

ـ تم اختيار العينة على أساس أفراد مسجونين.

ـ موجودين داخل مؤسسة إعادة التربية والتأهيل بالشلف.

ـ منخرطين في مصلحة الإدماج الاجتماعي داخل السجن.

ـ متفاعلين مع البرامج والأنشطة المقدمة لهم من طرف مصلحة الإدماج الاجتماعي.

وبناء على أسس اختيار العينة طبقت الدراسة الميدانية على العينة المكونة من 71 مسجون.

2/ طريقة اختيار العينة:

تم اختيار العينة بأسلوب العينة المقصودة، لأننا قصدنا أن نختار على نحو دون غيره، كما هو موضح في أسس اختيار العينة.

نتائج الفرضية الأولى :

تعتبر الظروف الاجتماعية و الاقتصادية للسجين قبل الايداع من أهم الأسباب التي تدفع الى مشاركته في برامج و أنشطة مصلحة الادماج الاجتماعي، و ان توفير الاحتياجات و المتطلبات خلال تعدد و تنوع الأنشطة و البرامج يزيد من تفاعل السجين الذي يحتاج الى تحقيق هذه الاحتياجات بعد ما حرم منها قبل دخوله السجن، و التي غالبا ما تعتبر سببا في وجوده داخل المؤسسة العقابية .

و قد دلت النتائج على أن نسبة 61.96 % من المسجونين الذين كان عملهم قبل دخولهم السجن غير ثابت أو عاطلين عن العمل، و هذا ما دفعهم الى التفاعل مع برامج و أنشطة مصلحة الادماج الاجتماعي بهدف الحصول على شهادات تأهيلية، في التعليم و التكوين المهني، و نظرا لأن هذه الشهادات لا تثبت حصولهم عليها داخل السجن، فان السعي للوصول اليها تعتبر من أهم أهداف السجناء من جهة، و هدف المؤسسة من جهة أخرى، و ذلك من خلال تحسين ظروفهم الاجتماعية و الاقتصادية عن طريق تحقيق متطلبات الحياة بعد الافراج، و تعويض النقائص التي عاشها السجين، و ذلك في وجود

دخل مادي غير كاف لتلبية الحاجات الضرورية، و التي قدرت نسبتهم ب 61.96% لكل النزلاء الذين يتقاضون دخل أقل من 20000دج و الذين هم بدون دخل، و بالتالي فان مسؤولية الانفاق على الأسرة تتطلب توفر المال الكافي لتحقيق الاستقرار العائلي و الذي بدوره يزيد من تكاتف أفراد الأسرة، كما أن الظروف الاجتماعية و الاقتصادية للسجين قبل الايداع تعتبر من اهتمامات المديرية العامة، و الذي نظمته في شكل اصلاح عن طريق التأهيل و التكوين و التحضير لما بعد الافراج، لتسهيل العمل للسجناء بعد الافراج و وقاية المجتمع من الاجرام .

و بالتالي فان اصلاح السجين بعد الافراج يعتبر الهدف الأسمى لمنع الجريمة، و ذلك من أجل بناء حياته الاجتماعية من جديد و يحمل مسؤولية رعاية أسرته، و خاصة اذا كانت تعتمد عليه في تلبية حاجاتها قبل الايداع، و دلت النتائج بأن نسبة 69.01% من المسجونين الموجودين داخل مصلحة الادماج كانوا مسؤولين عن التكفل بمصاريف عائلتهم و بالتالي فانه على الدولة المسؤولية الكاملة في حماية أفرادها حتى لا يقعوا ضحية ظروفهم الاجتماعية و الاقتصادية سواءا عن طريق علاج مجرميها بتوفير الشغل اللازم لهم، و لكي تتحسن معيشتهم الاجتماعية، أو عن طريق وقاية المجتمع قبل وقوع الجريمة .

كما توصلت نتائج الدراسة المتعلقة بالفرضية الأولى الى أن مصلحة الادماج داخل المؤسسة العقابية تهدف الى الحد من الجريمة بتهذيب المجرمين من جهة و تحسين مستواهم الاجتماعي و الاقتصادي م جهة أخرى و ذلك بالحصول على شهادات مهنية تؤهلهم الى العمل بعد الافراج .

نتائج الفرضية الثانية :

ان مدة العقوبة التي يقضيها القاضي نهائيا، نؤثر تأثيرا بالغا في نفسية الأفراد سواء كانت هذه المدة طويلة أو قصيرة، لأن حرية الانسان هي من أهم و أغلى شئ في الوجود، خاصة حين يدرك الفرد أن حريته ليست ملكا له، بل أصبحت بيد أشخاص آخرين منذ ساعة وضع قدمه على باب السجن، و ما يزيد من ثقل على حالته النفسية مدة العقوبة الطويلة التي لا يمكنها أن تتغير الا اذا كان اختياره الانخراط و المشاركة في برامج و أنشطة مصلحة الادماج الاجتماعي، و الحقيقة أنه اختيار اضطراري و لا بديل له باعتباره الحل الوحيد لمواجهة مشكلة مدة العقوبة، و قد دلت النتائج على وجود نسبة 53.51% من المسجونين الذين حكم عليهم بمدة عقوبة أكثر من 09 سنوات و المحكوم عليهم بالمؤبد، و يعود تفاعلهم مع برامج و أنشطة مصلحة الادماج الاجتماعي لسببين رئيسيين هما :

الأول : شغل وقتهم في العمل حتى لا يزيد تفكيرهم السلبي حول مدة العقوبة .

الثاني : البحث عن التخفيف من مدة العقوبة عن طريق تحسين سلوكهم، كما يلعب الاصلاح القائم على تأهيل المساجين دور كبير في توجيه السجناء الذين لهم مدة عقوبة طويلة، و ذلك من خلال تكوينهم و تهذيبهم و تغيير سلوكهم و أفكارهم السلبية مقابل الحصول على شهادة تؤهلهم لتخفيف العقوبة .

و قد دلت النتائج على وجود نسبة 25.35 % من المساجين الذين استفادوا من تخفيف العقوبة، و ان وجود هذه النسبة تعتبر تحافز قوي على زيادة التفاعل لباقي المساجين الآخرين مع البرامج و الأنشطة المقدمة لهم من طرف المصلحة، و ذلك من أجل تخفيف العقوبة، كما أن هذا التفاعل يولد لديهم حاجات اجتماعية و نفسية كالانضباط و العمل و تحمل المسؤولية، لأن انشغال الفرد لمدة عام و نصف تجعله يفكر بايجابية، فينسى نوعا ما أنه معاقب، كما أن مصلحة الادماج الاجتماعي تعمل على جعل حرية السجين محدودة، أي تتركه يتحرك بحرية في حدود القانون، على عكس الأجنحة و الاحتباس التي تقيد حريتهم تماما، و هذا ما ينمي لدى السجناء حب الانتماء الى أنشطة الجماعة في معظم أوقاتهم و التي قدرت نسبة الذين يفضلون المشاركة مع الجماعة ب 69.01 % اضافة الى هذا فإن معظم النزلاء لديهم شهادات تكوينية في جميع المجالات، و قد قدرت نسبتهم ب 63.38 % لأن الحصول على الشهادات يرتبط بمدة العقوبة التي يقضيها السجين داخل السجن .

كما يعتبر التسجيل في المسار الدراسي من بين اهتمامات معظم السجناء و خاصة اذا كانت مدة عقوبتهم طويلة، و قد قدرت نسبة الدارسين في الأطوار التعليمية ب 84.50 % و بما أن التعليم يغير من تفكير السجين السلبي و يجعله ايجابي فهو من بين أهم أهداف المؤسسة بتهذيب النفس للابتعاد عن الجريمة .

توصيات

- للحد من الجريمة والانحراف لابد من ضبط الميكانيزمات وفق قواعد اجتماعية ونفسية من خلال الدراسات البحثية المساعدة على فهم المجرمين كافة والمسجونين بصفة خاصة.
- تساعد البحوث الاجتماعية على معرفة الظروف المعيشية للمجرمين داخل المؤسسات العقابية، والتي دفعتهم إلى الجريمة، لذالك فإن تحسين ظروف الحياة للسجين بعد الافراج تعد من الآليات التي تجنب العود الاجرامي.
- يعتبر التأهيل الاجتماعي والمهني داخل المؤسسة العقابية من بين سياسات الاصلاح لذلك فإن متابعة السجين بعد الافراج وتسهيل استفادته من التكوين في خدمة المجتمع يعد من أساسيات محاربة الجريمة والانحراف.
- إن أخذ الجزائر بنصوص ومبادئ مدرسة الدفاع الاجتماعي في مواجهة الجريمة والانحراف لا يتوقف على تحليل فكرة الاصلاح والتجديد للسياسة العقابية بالمفهوم النظري، وإنما يتطلب المعنى التطبيقي الفعال على كافة المجالات ابتداءا من فهم المجرم وبحث أسباب الجريمة اجتماعيا ونفسيا للوصول إلى نتائج دقيقة تطابق النتائج العالمية.
- توجيه السجناء الحاملين لشهادات تكوينية بمصلحة الادماج الاجتماعي داخل المؤسسة العقابية بطريقة مباشرة إلى شغل مناصب تتناسب وتأهيلهم الاجتماعي ومساعدتهم على تحدي الصعاب والتخلص من الوصم الاجتماعي بشغل أوقاتهم في المنفعة المزدوجة " الذاتية والمجتمعية ".

الخاتمة:

من خلال عرض الموضوع لدراسة اجراءات الدولة في الحد من الجريمة و الانحراف لسياسة التأهيل الاجتماعي للمسجونين داخل المؤسسات العقابية نخلص الى أن السياسة العقابية للمجرمين في الجزائر اتخذت مسلك الاصلاح و التهذيب بهدف تغيير سلوكات المجرمين الى الأحسن باختيار أفضل الطرق و الوسائل للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة و الانحراف و التي نادت بها هذه المدرسة، و ان الاجراءات الموضوعية التي وضعتها الدولة تحت تصرف المؤسسات العقابية تعد من بين الميكانزمات التي تعمل عليها مصلحة الادماج الاجتماعي لتأهيل السجين و دمجه بعد الافراج في الحياة الاجتماعية بعيدا عن المشاكل و الظواهر السلبية التي تعيق تطوره، فاتخذت من هذه السياسة ما يخدم المجتمع من جهة و يصلح المجرم من جهة أخرى،

إن العقاب ضروري لحماية المجتمع والحد من انتشار الآفات الاجتماعية، إلا أنه لا يمكن أن يكون أكثر مما تطلبه العدالة من جهة، وكرامة الانسان من جهة أخرى، كما لا ينبغي معاملة المجرمين معاملة انتقام وقسوة، وإنما يجب أن تكون المعاملة في شكل تربيتهم وإصلاحهم وتقويمهم للقضاء على الجريمة أو الحد منها على الأقل، وهذا ماتعمل به المجتماعات الحديثة، وتحاول الجزائر العمل به في تغيير نضرتها الى المجرمين من خلال القانون الجديد لتنظيم السجون 04/05.

فالمجرم يرتكب الجريمة تحت ضغط الأسبالب والدوافع المختلفة سواء كانت اجتماعية أو نفسية ... لذالك فإن على العدالة أن لا تأخذ بمبدأ التناسب بين الجرم والعقاب بل هناك ظروف واعتبارات لا بد من مراعاتها، والعقاب بالمفهوم الكلاسيكي لا جدوى منه، بل ينبغي أن يكون شكل تربية اصلاح مادام المجرمين ضحية ظروفهم ومشاكلهم المختلفة، لذالك لا بد من تكثيف الجهود من طرف المسؤولين على زيادة الاهتمام بالنزيل حتى لا يشعر بالنقص والحرمان من حقوقه الانسانية، وهذا ما توصلت إليه الدراسة، حيث تعمل المؤسسة العقابية في بلادنا على محاولة حماية المسجونين والمساهمة في تأهيلهم اجتماعيا ومهنيا وبفاعلية من خلال اعطاء النزيل كيفية اتخاذ القرارات الايجابية وتفهمهم لواقعهم واقتناعهم به، زهذا مايجعلهم يفكرون في كيفية الخروج من دائرة الانحراف والعود الاجرامي، وبالتالي تضمن لهم العيش السليم ليصبحوا أفرادا ذو نفع على المجتمع وعلى أنفسهم، فيسهمون في عملية التنمية، فالسجين شخص عادي قد أخطأ يوما، في حين يمكنه اصلاح مافاته من الخطأ، فلا يمكن اعتبار فترة السجن ضياع لوقته في وجود برامج تعليمية وتدريب مهني وأنشطة متنوعة تدخل ضمن التأهيل، فتكسبه فن الآداب والسلوك الاجتماعي المتوافق وغيره من الناس.

كما تساعد تنوع الأنشطة وتجددها من فترة إلى أخرى داخل المؤسسات العقابية على تنمية روح العمل وعدم الشعور بالملل ومحاربة الروتين، وتأسيس علاقات اجتماعية ناجحة مع غيره من النزلاء، ورغم كل

هذه الاجراءات التي تتبعها مصلحة الادماج الاجتماعي داخل المؤسسة العقابية لتأهيل النزلاء إلاّ أن هناك تعارض بين ماتقوم به هذه المؤسسة من جهة، والواقع الاجتماعي من جهة أخرى.

وهذا ماجعلنا نؤكد على ضرورة مضاعفة المجهودات من خلال التجسيد الفعلي لكل ماتم تعيينه في قانون تنظيم السجون، وخاصة نظام المؤسسات المفتوحة، التي أشار إليها القانون 04/05 ولكن لم تجسد على أرض الواقع، هذا على مستوى ولاية الشلف، أما باقي ولايات الوطن فقد بدأ العمل به ولكن ليس بالقدر الكافي الذي يحتاجه الاصلاح، وزيادة على ذالك فإن نظام المؤسسات المفتوحة يضمن للنزيل عدة خدمات من بينه تحسين مستواه الاقتصادي وذالك من خلال إيداعه في الورشات خارج السجن للعمل والاستفادة من أعماله في خدمة المجتمع من جهة واستفادته من الأجر الكافي لإعانة أسرته من جهة أخرى، إضافة إلى ذالك فإن قضاء معظم وقت النزيل خارج السجن للعمل في الورشات الخارجية تجعله أكثر مسؤولية وتشعره بالراحة النفسية، فتنسيه مدة عقوبته لإرتباطه بالعالم الخارجي.

قائمة المراجع:

(1)–احسان محمد حسن . **موسوعة علم الاجتماع**، الدار العربية للموسوعات، بيروت، ط1، 1999، ص 62 .

(2)–علي محمد جعفر . **داء الجريمة " سياسة الوقاية و العلاج "**، مجد المؤسسات الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت، ط1، 2003، ص 128 .

(3)–نجوى عبد الوهاب حافظ . **رعاية الجمعيات الأهلية لنزلاء المؤسسات الاصلاحية**، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، الرياض، ط1، 2003، ص11

(4)–ابراهيم عبد الهادي المليجي . **الرعاية الطبية و التأهيلية من منظور الخدمة الاجتماعية**، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2008، ص 285

(5)–رشاد أحمد عبد اللطيف . **مهارات الممارسة العامة للخدمة الاجتماعية**، دار الوفاء لدنيا الطباعة و النشر، الاسكندرية، ط1، 2008، ص 152

6)– علي عبد القادر القهوجي.**علم الإجرام وعلم العقاب**، مطابع السعدني،الإسكندرية،2009،ص:273

(7). أكرم نشأت إبراهيم. **السياسة الجنائية**، دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان، ط1، 2008، ص130

(8). محمد سلامة محمد غباري. **الدفاع الاجتماعي في مواجهة الجريمة**، دار الوفاء لدنيا الطباعةوالنشر، الإسكندرية،2006،ص:245

(9). عبد الله أوهايبية. **شرح قانون العقوبات الجديد**، الجزائر، 2009، ص:15

(10). محمد زكي أبو عامر، سليمان عبد المنعم. **قانون العقوبات**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2002،ص:354

(11)- محمد صبحي نجم.**أصول علم الإجرام وعلم العقاب**، دار الثقافة للنشر والتوزيع،عمان، ط1، 2008 ص117

(12)- سليمان عبد المنعم. **علم الإجرام والجزاء**،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط1، 2005،ص ص: 234،235

(13)- مرسوم رئاسي رقم 99-240 مؤرخ في 27 أكتوبر 1999، يتعلق بتعيين الوظائف المدنية والعسكرية للدولة، الجريدة الرسمية، العدد رقم 76، الصادرة بتاريخ أكتوبر 1999، ص:03

(14)- أحمد شاوشي، مدير مؤسسة إعادة التربية والتأهيل بالشلف، **ركن النشاطات** "**الوسيط** " مجلة دورية تصدر عن مؤسسة إعادة التربية والتأهيل بالشلف، العدد 03، مارس، 2011، ص:04

15. زلجي مصطفى عليان، عثمان محمد غنيم: أساليب البحث العلمي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الثانية، 2008، ص:52.

16. أبو بكر النجار محمد العمري: الخطوات المنهجية في بحوث الخدمة الاجتماعية، المكتبة الجماعية، الإسكندرية، ص:171.